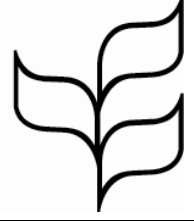


Distr.: Limited
15 May 2024
Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية

والتقنية والتكنولوجية

الاجتماع السادس والعشرون

نيروبي، 13-18 مايو/أيار 2024

البند 7 من جدول الأعمال

الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها

الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها

مشروع توصية مقدم من الرئيسة

إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،

إن تشير إلى المعلومات الواردة في الوثيقة CBD/SBSTTA/26/6،

1- تخلص إلى أن دليل التدريب بشأن الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها في سياق بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية (السلسلة التقنية 05 للسلامة الأحيائية) لا يزال ذا صلة ومفيدا للكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها وأنه ليست هناك حاجة لتحديثه في الوقت الحالي؛

2- توصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، في اجتماعه الحادي عشر، مقرا على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،

إن يشير إلى المقررين [CP-10/7](#) و [CP-10/11](#) المؤرخين 10 ديسمبر/كانون الأول 2022 وإلى الحاجة إلى أنشطة بناء القدرات بشأن تقنيات الكشف الجديدة والكشف عن الكائنات الحية المحورة غير المصرح بها وتحديد هويتها،

وإن يشير أيضا إلى الغايات من ألف-6 إلى ألف-8 من خطة التنفيذ¹ والغايات من ألف-6 إلى ألف-8 وأنشطة بناء القدرات ذات الصلة في خطة عمل بناء القدرات² لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،³

¹ المقرر CP-10/3، المرفق.

² المقرر CP-10/4، المرفق.

³ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 2226، الرقم 30619.

وإن يؤكد من جديد أهمية مجال الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها بالنسبة للبروتوكول وأهميته وانطباقه على المجالات الأخرى،

وإن يسلم بأن الكشف عن الكائنات الحية المحورة المطورة حديثا وغير المصرح بها وتحديد هويتها قد يشكل تحديات،

وإن يسلم أيضا بمحدودية المعلومات المتاحة عن استخدام التقنيات الجديدة للكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها، ومحدودية الخبرة في الكشف عن الكائنات الحية المحورة المطورة حديثا وغير المصرح بها وتحديد هويتها،

وإن يلاحظ أوجه التقدم في التقنيات الجديدة للكشف وتحديد الهوية، مثل تفاعل البوليميراز المتسلسل الرقمي وتسلسل الجيل التالي،

وإن يلاحظ مع القلق ارتفاع تكلفة المواد الاستهلاكية وعدم حصول بعض البلدان النامية الأطراف على الكواشف،

وإن يؤكد أن دليل التدريب بشأن الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها في سياق بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية (السلسلة التقنية 05 للسلامة الأحيائية) لا يزال ذا صلة ومفيدا للكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها؛

وإن يسلم بفائدة شبكة المختبرات للكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها في تيسير تبادل الخبرات وتقاسم المعلومات وبناء الخبرات،

1- يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى، والجهات المشاركة في شبكة مختبرات الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها، والمطورين، والمنظمات الأخرى ذات الصلة إلى أن تقدم إلى أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي⁴ المواد المرجعية التقنية والمنشورات ذات الصلة بالتقنيات الجديدة لتفاعل البوليميراز التسلسلي الكمي وتفاعل البوليميراز التسلسلي الرقمي وتسلسل الجيل التالي وتقنيات التضخيم المتساوي الحرارة من أجل استكمال دليل التدريب بشأن الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها في سياق بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية؛

2- يدعو الأطراف إلى مشاركة تجاربها في تقنيات الكشف الجديدة، والكشف عن الكائنات الحية المحورة المطورة حديثا وغير المصرح بها وتطوير المواد من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛

3- يشجع الأطراف على إنشاء شبكات إقليمية من المختبرات والشراكات لدعم الأنشطة في مجال الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها، وتعزيز بناء القدرات وتقاسم المعارف؛

4- يحث الأطراف، على توفير الموارد المالية للمختبرات، ويدعو المنظمات الدولية إلى القيام بذلك، لا سيما في البلدان النامية وخاصة أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية وفي البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، لتعزيز الهياكل الأساسية للكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها، وإنشاء شبكات إقليمية من المختبرات وأنشطة بناء القدرات وإنتاج مواد مرجعية معتمدة؛

⁴ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 1760، الرقم 30619.

5- يوصى بأن يقوم مؤتمر الأطراف، عند اعتماد إرشاداته إلى مرفق البيئة العالمية فيما يتعلق بدعم تنفيذ بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، بدعوة مرفق البيئة العالمية إلى مساعدة الأطراف المؤهلة في تعزيز الهياكل الأساسية للكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها، وإنشاء شبكات إقليمية من المختبرات، والاضطلاع بأنشطة بناء القدرات وإنتاج مواد مرجعية معتمدة؛

6- يطلب إلى الأمانة القيام بما يلي، رهنا بتوافر الموارد:

(أ) مواصلة جمع المنشورات والمواد المرجعية التقنية بمختلف اللغات وإتاحتها على البوابة المخصصة لأخذ العينات والكشف وتحديد الهوية في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛

(ب) إعداد تجميع للمواد المرجعية التقنية والمنشورات المقدمة استجابة للطلب الوارد في الفقرة 1، لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في اجتماعه الثاني عشر؛

(ج) التعاون مع المنظمات ذات الصلة وتوفير الدعم الخاص ببناء القدرات للأطراف في مجال الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها، بما في ذلك التدريب العملي لموظفي المختبرات على كل من الأساليب التحليلية التقليدية وتقنيات الكشف الجديدة؛

(د) زيادة الوعي ببوابة أخذ العينات والكشف وتحديد الهوية في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية.
